

عمدة القاري

قال سأل عمر رضي الله تعالى عنه رجلا عن رجل فقال لا نعلم إلا خيرا قال حسبك وقال شريح أدع وأكثر وأطنب وائت على ذلك بشهود عدول فإننا قد أمرنا بالعدل وأنت فسل عنه فإن قالوا الله يعلم يفرقوا أن يقولوا هو مريب ولا تجوز شهادة مريب وإن قالوا علمناه عدلا مسلما فهو إن شاء الله كذلك وتجوز شهادته وقال أبو عبيد في (كتاب القضاء) من ضيع شيئا مما أمره الله أو ركب شيئا مما نهى الله تعالى عنه فليس يعدل وعن أبي يوسف ومحمد والشافعي من كانت طاعته أكثر من معاصيه وكان الأغلب عليه الخير وزاد الشافعي والمروءة ولم يأت كبيرة يجب الحد بها أو ما يشبه الحد قبلت شهادته لأن أحدا لا يسلم من ذنب ومن أقام على معصية أو كان كثير الكذب غير مستتر به لم تجز شهادته .

وقال الطحاوي لا يخلو ذكر المروءة أن يكون مما يحل أو يحرم فإن كان مما يحل أو يحرم فإن كان مما يحل فلا معنى لذكرها وإن كان مما يحرم فهي من المعاصي وقال الداودي العدل أن يكون مستقيم الأمر مؤديا لفروضة غير مخالف لأمر العدول في سيرته وخلائقه وغير كثير الخوض في الباطل ولا يتهم في حديثه ولم يطلع منه على كبيرة أصر عليها ويختبر ذلك في معاملته وصحبته في السفر قال وزعم أهل العراق أن العدالة المطلوبة في إظهار الإسلام مع سلامته من فسق ظاهر أو طعن خصم فيه فيتوقف في شهادته حتى تثبت له العدالة وفي (الرسالة) عن الشافعي صفة العدل هو العامل بطاعة الله تعالى فمن روي عاملا بها فهو عدل ومن عمل بخلافها كان خلاف العدل وقال أبو ثور من كان أكثر أمره الخير وليس بصاحب جريمة في دين ولا مصر على ذنب وإن صغر قبل وكان مستورا وكل من كان مقيما على ذنب وإن صغر لم تقبل شهادته .

وقول الله تعالى وأشهدوا ذوي عدل منكم (الطلاق 2) وممن ترضون من الشهداء (البقرة 282) .

وقول الله تعالى بالجر عطف على قوله الشهداء العدول قوله وممن ترضون (البقرة 282) الواو فيه عاطفة لا من القرآن واحتج بقوله وأشهدوا ذوي عدل منكم (الطلاق 2) على أن العدالة في الشهود شرط وبقوله ممن ترضون (البقرة 282) على أن الشهود إذا لم يرض بهم لمانع عن الشهادة لا تقبل شهادتهم .

1462 - حدثنا (الحكم بن نافع) قال أخبرنا (شعيب) عن (الزهري) قال حدثني (حميد بن عبد الرحمان ابن عوف) أن (عبد الله بن عتبة) قال سمعت (عمر بن الخطاب) رضي الله تعالى عنه يقول إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله وإن الوحي قد انقطع وإنما

نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقريناه وليس إلينا من سريره شيء اﻻ يحاسبه في سريره ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريره حسنة .

مطابقته للترجمة من حيث إنه يؤخذ منه أن العدل من لم يوجد منه الريبة وهذا الحديث من أفراده وعبد اﻻ بن عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن مسعود وهو ابن أخي عبد اﻻ بن مسعود الهذلي الكوفي مات في زمن عبد الملك بن مروان سمع من كبار الصحابة أدرك زمان النبي وفي (التهذيب) أدرك النبي وهو خماسي ذكره ابن حبان في (الثقات) والمرفوع من هذا الحديث إخبار عمر رضي اﻻ تعالى عنه عما كان الناس يأخذون به على عهد رسول اﻻ وبقية الخبر بيان لما يستعمله الناس بعد انقطاع الوحي بوفاة رسول اﻻ فبقي كما قال أبو الحسن لكل من سمعه أن يحفظه ويتأدب به .

قوله بالوحي يعني كان الوحي يكشف عن سائر الناس في بعض الأوقات قوله أمنا بهمزة بغير مد وكسر الميم وتشديد النون يعني جعلناه أمنا من الشر وهو مشتق من الأمان ويقال معناه صيرناه عندنا أمينا قوله وقريناه أي أعظمناه وكرمناه قوله من سريره السرير السري ويجمع على سرائر قوله واﻻ يحاسبه وفي رواية أبي ذر عن الحموي يحاسب بحذف الضمير المنصوب وفي